حمل ووضعته وانقضت عدتها بحكم وضعها وبحمل **فصل** وان
كان وليها غايبا كتب وزوجها منه باذنها ورضاها لغيبة وليها فلان عن
دمشق المحروسه الغيبة الشرعيه القاضي فلان الدين ويذكر ذلك في فصل
التعريف بحالها ويقول وعرف فلان كذا وغيبة وليها عن دمشق الغيبه
الشرعيه وانه لا ولي لها حاضر سوى الحاكم **فصل** وان لم يكن لها ولي من
العصبات كتب وليتزوجها منه باذنها ورضاها لعدم اوليائها
وعصباتها القاضي فلان الدين ويذكره في فصل التعريف **فصل**
وان كان الزوج مسه الرق وعتق كتب وعلمت الزوجه المذكوره ووالدها
او اخوها او عمها او غيرهم من الاولياء ان الزوج المذكور مسه الرق
وعتق ورضيا بذلك او انه غير كفو لها في الحريه ورضيا بذلك او
في النسب او في الحرفه او في العفه **فصل** وان عضل الولي
وقعد عن الكفو كتب وليتزوجها منه باذنها ورضاها
القاضي فلان الحاكم بدمشق بعد ان حضر والدها المذكور الى الحاكم المشار
اليه وساله ابنته المذكوره ان يزوجها من الزوجه المذكوره لكفاته
الشرعيه في النسب والدين والصنعه والحريه عند الحاكم المذكور

الثبوت الشرعي فامتنع فوعظه الحاكم المشار اليه واعلمه بما له من الاجر
في تزويجها وما عليه من الاثم في المنع فلم يرجع واصر على الامتناع وعضلها
العضل الشرعي وقال لمحضر من شهوده عضلتها فلا ازوجها وبعد
ثبوت ذلك عند الحاكم المذكور وان الزوجه خليه عن الموانع الشرعيه
وبعد اعتبار ما يجب اعتباره فيه شرعا وحرر في ذلك بتاريخ كذا

مسطور يتضمن تزويج الصغيره من الصغير بمباشرة ابويهما

هذا ما اصدق فلان بن فلان عن ولده لصلبه فلان المراهق الذي هو
في حجره وتحت ولايته بحكم الابوه شرعا لما راي له في ذلك من الحظ
والمصلحه وحسن النظر فلانه بنت فلان البكر المعصر الخليه عن الموانع الشرعيه
التي هي في حجر والدها المذكور وتحت ولايته بحكم الابوه شرعا لما راي لها
في ذلك من الحظ والمصلحه وحسن النظر صداقا مبلغه من الذهب
الجيد المصري كذا عجل الحاضر في ذلك من ماله عن ولده المذكور اعلاه او من
مال ولده المذكور اعلاه الذي تحت يده وحوطته كذا اعتضه منه
والد الزوجه المذكوره لها لبصيرته في مصالحها والباقي من ذلك وهو
كذا على حكم الحلول واجب في ذمته والد الزوج المسمى اعلاه دولي

Copyright © King Saud University